

الورقات | المقرر) ٦١(| برنامج تمكين مهام العلم

صالح العصيمي

احسن الله اليكم قال رحمة الله فصل في التعارض. اذا تعارض نطقان فلا يخلو اما ان يكون عاملين او خاصين او احدهما عاما والآخر خاصة. او كل واحد منها عاما من وجه وخاصة من وجه. فان كان - 00:00:00

وكان أحدثها عاماً والآخر خاصة - 00:20:20 وكذا كان خاصين. وإن امكن الجمع بينهما جمع وإن لم يمكن الجمع بينهما يتوقف فيهما إن لم يعلم التاريخ. فان علم التاريخ وينسخ المتقدم بالمتاخر

العام بالخاص وان كان احدهما عاما من وجه وخاصة من وجه في خصص عموم كل واحد منها نصوص الاخر هذه هي الترجمة الثالثة من الترافق الثلاث التي عقدها المصنف. وهي في فصل اخر - 00:00:40

من فصول اصول الفقه هو التعارض. وحده اصطلاحاً تقابل الدليلين. بمخالفة مخالفة احدهما الآخر. تقابل الدليلين بمخالفة احدهما الآخر في نظر المجتهد فهو يجمع اربعة امور. احدها انه تقابل بجعل شيء قبلة شيء. يجعل شيء - 00:01:03

قبالة شيء اي في مواجهته. وثانيها ان متعلقه هو دليلان ان متعلقه هو الدليلان فهما المتقابلان المقصود بالدلائلين الجنس والمقصود بالدلائلين الجنس فقد يكونان دلائلين وقد يكون - 00:01:33

اكثر من دليلين لكنهما يقسمان في جهتين فيكون هنا جملة من الادلة وهذا جملة اخرى وثالثها ان المقابلة بينهما واقعة على وجه المخالفة. ان المقابلة بينهم واقعة على وجه المخالفة. ورابعها ان محله نظر ان محله نظر المجتهد - 00:02:03

يُناقض بعضها البعض مخالفتها. وبين المصنف رحمة الله ان الدليلين الذين يقع بينهما التعارض هما -[00:02:33](#)

على اتفاق جنسهما او افتراقه. وهذا خرج مخرج الغالب. والا فقد يقع - 00:03:03

انواع التعارض اربعة. ثم ذكر ان انواع التعارض اربعة. احدها التعارض بين دليلين عاملين - 00:03:33

واثنيها التعارض بين دليلين خاصين وثالثها التعارض بين دليل عام ودليل خاص. التعارض بين دليل عام ودليل خاص. ورابعها ارض
بين دليل عام من وجه وخاص من وجه. التعارض بين دليل عام من وجه - 00:04:03

وخاص من وجہه مع دلیل اخر عام من وجہ وخاص من وجہ. مع دلیل عام من وجہ وخاص من وجہ. فاما النوعان الاولان فذکر طریق نفی التعارض بینہم فی قولہ فاما الطریقان الاولان. فذکر طریق نفی التعارض بینہما فی قولہ فان - 00:04:30

كان عامين فان امكن الجمع بينهما جمع. وان لم يمكن الجمع بينهما يتوقف فيهما ان لم يعلم التالى فان علم التاريخ ينسخ المتقدم
بالمتأخر. وكذا ان كان خصين فذكر ثلاث مراتب الاولى الجمع - 00:05:00

تكلف ولا احداث التأليف بين مدلولي دليلين توهם تعرضهما دون تكلف ولا احداث - 05:26

وبالنسبة إلى مفهوم التأخر، فالتأخر يعني التخلف والوحدات في ما سلف. وأما النسخ فتقصد بـ«النسخ» ذكر العلم بال التاريخ لأن وقوع التراخي بين الدليلين يجعل المتقصد منسوحاً والمتأخر ناسخاً. ويعرف التقدم والتأخر بال التاريخ. وأما -

ف فهو الامساك عن الحكم لاجدهما على الآخر وبقيت مرتبة رابعة وهي الترجيح. وبقيت

مرتبة رابعة وهي الترجيح. وحقيقة اصطلاحا تقديم احد الدليلين على الاخر لموجب اقتضى تقديمها. تقديم احد الدليلين -

00:06:26

على الاخر بموجب اقتضى تقديمها. وهذه المراتب تتتابع بتقديم الجمع ثم النسخ ثم الترجيح ثم التوقف. وهذه المراتب تتتابع بتقديم الجمع ثم النسخ ثم الترجيح ثم التوقف. اما النوع ثالث وهو التعارض بين دليل عام ودليل خاص فيحكم على العام بالخاص. فيحكم -

00:06:56

على العام بالخاص فيكون العام مخصصا والخاص مخصصا له والخاص مخصصا له. اما النوع الرابع وهو التعارض بين دليلين. كل واحد منها عام من وجهه وخاص من وجهه اخر. كل واحد منها عام من وجهه وخاص من وجهه اخر -

00:07:36

في خصص عموم كل واحد منها بخصوص الاخر فيخصوص عموم كل واحد منها بخصوص الاخر فيحكم على كل عام بالخاص المتعلق به. فيحكم على كل عام الخاص المتعلق به فيكون العام مخصصا ويكون الخاص مخصصا له. فيكون العام مخصص -

00:08:06

ويكون الخاص مخصصا له. والفرق بين النوع الثالث والرابع ان نوع الثالث يوجد دليل ان النوع الثالث يوجد دليل العموم فيهما فقط يوجد دليل العموم فيهما معا في الرابع يوجد دليل العموم فيهما -

00:08:36

عن دليل دليل الخصوص فيهما معا. اما في الثالث في يوجد العموم فقط في دليل. ويوجد الخصوص فقط في دليل نعم -

00:09:06